

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مؤسسة النقد العربي السعودي

المركز الرئيسي

الإدارة العامة للرقابة على شركات التأمين

التاريخ: ١٤٣٩/١١/٦

الرقم: ت.ع.م/١٦١/٢٠١٨٠٧

الموافق: ٢٠١٨/٠٧/١٩

المرفقات: -

تعيم

الموضوع: الحافل للتعيم رقم (١٥٦) بشأن تعليمات
التسعير والإكتتاب لتأمين المركبات ٢٠١٨

سعادة الرئيس التنفيذي / المدير العام
شركة /

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته،

إحافاً للتعيم المؤسسة رقم (ت.ع.م/١٥٦/٢٠١٨٠٣) وتاريخ ٢٠١٨٠٣/٠٦/٢٧ الموافق ١٤٣٩ هـ الموافق ٢٠١٨ م بشأن تعليمات التسعير والإكتتاب لتأمين المركبات ٢٠١٨، وانطلاقاً من حرص المؤسسة على ضمان حصول طالبي التأمين الذين لا توجد عليهم مطالبات سابقة ولم يكونوا يستحقون خصم عدم وجود مطالبات لكونهم لم يمتلكوا وثيقة تأمين مركبات سابقة، بالحصول على خصم عدم وجود مطالبات الوارد في الملحق رقم (٧) بالتعيم المشار إليه آنفاً.

ونظراً إلى أنه تعذر على الشركات العاملة في التأمين على المركبات الحصول على كامل الحقوق الإلزامية للنظر فيها عند التسعير والخاصة بالعوامل ذات الصلة بالمركبة الواردة في الملحق رقم (٤) بالتعيم المشار إليه أعلاه، ورغبةً من المؤسسة بتيسير حصول طالبي التأمين على وثائق التأمين على المركبات بشكل يتوافق مع آلية احتساب الأقساط التأمينية وفق الأسس والمعايير الفنية.

عليه، يجب على شركات التأمين العاملة في مجال التأمين على المركبات الالتزام بالتالي:
أولاً: منح خصم عدم وجود مطالبات بنسبة (١٠%) للتأمين الإلزامي على المركبات (ضد الغير)، ونسبة (١٥%) للتأمين الشامل وذلك لطالبي التأمين الذين لا توجد عليهم مطالبات سابقة ولم يكونوا يستحقون الخصم لكونهم لم يمتلكوا وثيقة تأمين مركبات سابقة، وذلك بدءاً من تاريخ ١٤٣٩/١١/١٩ هـ الموافق ٢٠١٨/٠٧/٢٢ م وحتى تاريخ ١٤٤٠/١١/١٩ هـ الموافق ٢٠١٩/٠٧/٢٢ م.

ثانياً: يستحق السائق المسمى خصم عدم وجود مطالبات -عند انطباق شروط استحقاق خصم عدم وجود مطالبات المحددة في تعيم المؤسسة المشار إليه في مقدمة هذا التعيم - شريطة أن يكون له صلة قرابة بالمؤمن له/طالب التأمين (الأب، الأم، الزوج، الزوجة، الابن، الابنة، الأخ، الأخت)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مؤسسة النقد العربي السعودي

المركز الشيفي

الإدارة العامة للرقابة على شركات التأمين

أو لديه نفس العنوان الوطني للمؤمن له/ طالب التأمين، أو أن يكون تحت كفالة المؤمن له/ طالب التأمين، أو يعمل لدى المؤمن له/ طالب التأمين بموجب عقد عمل.

ثالثاً: حصر حقول البيانات الإلزامية للنظر فيها عند التسعير والمتعلقة بعوامل ذات صلة بالمركبة لتكون على النحو الآتي:

- ١- الشركة المصنعة للمركبة وطرارها.
- ٢- سنة الصنع.
- ٣- القيمة التأمينية (للتأمين الشامل فقط).
- ٤- الغرض من استخدام المركبة.
- ٥- ناقل الحركة (يدوي / أوتوماتيكي).
- ٦- مكان إيقاف المركبة أثناء الليل (الشارع، الممر المؤدي للمنزل، المرآب).
- ٧- التعديلات على السيارة (التفاصيل).

وستقوم المؤسسة بتحديد مدى الازمية الحقول الأخرى متى توافرت لدى الشركات إمكانية الحصول عليها بشكل ملائم، على أن يستمر العمل بالإلزامية الحصول على البيانات المتعلقة بالمؤمن له، والوثيقة، والسانق. علماً بأن المؤسسة ستتخذ كافة الإجراءات النظامية الالزمة تجاه الشركات غير الملزمة بما تضمنه التعميم.

وتقبلوا تحياتي،،،

الشيفي

هشام بن أحمد طاشكendi
مدير عام الرقابة على التأمين

نطاق التوزيع:
جميع الشركات العاملة في مجال تأمين المركبات.

الجلان